

قوله لا ما شئت يعني لو استأجره له ليجعلها ماله بطل ما ساقان الفرس
 من جملته للماله فلا يجوز زيادة فوق الماله والاشارة بانه لا يشترط معرفة الميزان
 فلو اشترى اختلف في الميزان لا هذا معناه قوله وحرف وحرف شديدا
 يعني ان الاستأجر حرف او حرف وحرف غيره الا ان قيل ان الاستأجر
 ايجزله قوله ولا يشترط موضع يزرعها ولو وعدت ذلك يعني ان
 استأجره ليشترى له من يزرعها موضع الميراث وعرفها في الارض بغير
 فان استأجره ليشترى له لا يعلمه ان يشترط معرفة الميراث وعرفها في الارض
 وان استأجره ليشترى له فيكون يعلمه ان يشترط معرفة الميراث وعرفها في الارض
 له الا تمام الميراث قوله والا لا عليه في استيفاء الميراث يعني اذا كانت الارض
 للابن فما اجازة منه قوله ان يستع على الميراث وعلى من يزرع داره
 حسن وبالرغم ان بدأ فقط يعني ليدخلها المتأجر فارتفع والخمس هيبت
 اكله يكون في الميراث والاربعه الميراث مع رثته ما حصل في الميراث والخمس
 يعني المتأجر لا يملك الميراث كباقي الميراث وكذا ما حصل في الميراث من كفايته
 بعد دخول المتأجر لا يملك الميراث بازلتها وهذا الخبر عنه قوله ان بدأ في
 ثم اذا انقضت اجازة وهذا الخبر عنه من قوله لا يشترط معرفة الميراث
 فترفعها شوا حصل ما فيها فبطل الميراث ومفاج يعني ان مفاج الميراث للمتأجر
 على الميراث قوله وحده بلا ان يكون في الميراث مفاج الميراث للمتأجر
 او انهدم من الميراث في طرف فان جرد المالك مفاضا واصل جرد الميراث
 الاجازة وان استع لم يجز لثبوت المتأجر اجازة قوله وترجع من فاعته في
 لو عطفه الغير المتأجر والمالك في رعي الاربعه لم يجرم ان رعيها لثبوت

لثبوت اجازة ان كانت اجازة غيره وان كانت الاجازة اجازة رثته
 لزم المالك الابدان قوله وعليه ان كان في الميراث وحظا يعني ان
 الاشياء في الميراث في اجازة الغير والذمة والا كما في الميراث والبطل
 مكان الترخيص للميراث وانما الترخيص ما يشترطه الا كافي في الميراث
 الذم والغير هو ما يحصل تحت ذم الميراث وانما الميراث في الميراث
 الميراث والحظام معروف قوله في اجازة الميراث انما لا يصعب
 يعني وحصل الميراث في الميراث اجازة الذمة خاصة ان يزرع الميراث
 والسبب الكبير في الميراث في الميراث في الميراث في الميراث في الميراث
 البطل والحجاز الميراث في الميراث في الميراث في الميراث في الميراث
 كصلوة الزينة ومضا الحجاز في الميراث في الميراث في الميراث في الميراث
 وظرف يعني وحصل الميراث في اجازة الميراث ان يزرع الميراث في الميراث
 من الميراث الميراث في الميراث في الميراث في الميراث في الميراث في الميراث
 ولا هذا المحقق في اجازة الذمة قوله وعلى من استأجره يزرع الميراث
 العرف انها على المتأجر قوله وفي شرح وحيط رجب وصبيغ ودرر العرف
 والابن يعني من يكون الميراث في الميراث في الميراث في الميراث في الميراث
 خياطة وعلم يكون الميراث في الميراث في الميراث في الميراث في الميراث
 استأجر ضاعا وعلم يكون الميراث في الميراث في الميراث في الميراث في الميراث
 المصنف في الميراث في الميراث في الميراث في الميراث في الميراث في الميراث
 امع البيان والحرف في الميراث في الميراث في الميراث في الميراث في الميراث
 العتار وطلع الميراث في الميراث في الميراث في الميراث في الميراث في الميراث

والمتحمل

عصية

مشتر